**أدوات الحد من الفساد المالي وردعه في البنوك**

**دراسة استطلاعية في عينة من المصارف العراقية**

**Tools to reduce and deter financial corruption in banks;**  **A prospective study in a sample of Iraqi banks**

**الملخص**

الفساد هو كل قول أو فعل يتنافى ويتعارض مع الأخلاق والسلوك السوي حيث بدأت بوادر تشخيص تلك الظاهرة لدى الملك (حمورابي) في شريعته، وبعد أن كانت تلك الظاهرة مقتصرة على الواقع الداخلي فحسب أصبحت تمارس على نطاق عالمي وغدت هنالك جهات تستفيد من زيادة سلوكها المنحرف وتعدد سبلها الملتوية. وبالتالي فان التصرف غير المشروع يعد فساداً ، وفي الجانب المالي يمثل الفساد استنزاف لرأس المال العام أو استغلال القانون المالي أو التعليمات المالية أو تجاهلهما، وغالبا ما يرتبط الفساد المالي بالغش أو الاحتيال ، حيث يشتركان سوية لتحقيق منافع شخصية تتعلق بتفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة، كما تعد حالات غسيل الاموال وتهريبها ضربا خطيرا من الفساد المالي لاسيما في ظل بيئة مصرفية متعاونة توفر المناخ الملائم لممارسة اوجه ذلك الفساد. وبالتالي لابد من اعتماد ادوات واساليب فعالة وكفوءة من اجل اكتشاف مواطن الخلل والتلاعب المالي والحد منه وردع من يتعامل به. وتعد المحاسبة القضائية ونظام الرقابة الداخلية وقوانين او تعليمات الحوكمة من بين أهم تلك الادوات. وعليه تمثل هذه الدراسة محاولة لتسليط الضوء على مفهوم الفساد المالي ومسبباته وانواعه في المصارف وماهية الطرق والوسائل للحد منه وردع من يتعامل به، وقد بنيت الدراسة على فرضية مفادها " أن تبني ادوات فعالة واساليب رشيدة في ممارسة الأنشطة الوظيفية واعتماد القوانين والضوابط والمعايير السليمة في المصارف يقضي على ظاهرة الفساد المالي ويردع مرتكبيه ".واعتمد المنهج الاستقرائي في صياغة البحث ثم الاستنباطي التحليلي ليختتم باهم الاستنتاجات والتوصيات.

**Tools to reduce and deter financial corruption in banks;**  **A prospective study in a sample of Iraqi banks**

**Abstract**

Corruption is any saying or action that contradicts morality and normal behavior، where signs began to diagnose this phenomenon in the king (Hammurabi) in his law، and after the phenomenon was limited to the internal reality، but has been practiced on a global scale and there are those who benefit from increased behavior deviant and plural Her twisted ways. Corruption is a drain on public capital or the exploitation or neglect of financial law or regulations. Financial corruption is often associated with fraud، where they share common personal interests in favor of the public interest، Money laundering and smuggling are a serious blow to financial corruption، especially in a cooperative banking environment that provides a suitable environment for practicing such corruption. Therefore، it is necessary to adopt effective tools and efficient methods in order to detect and reduce the imbalances and financial manipulation and deter those who deal with it. forensic accounting، internal control، and governance laws or regulations are among the most important. This study is an attempt to shed light on the concept of financial corruption and its causes، and it's types in banks، and what are the ways and means to reduce it and deter those who deal with it. The study was based on the hypothesis that say " the adoption of effective tools and rational methods in the practice of functional activities and the adoption of laws، On the phenomenon of financial corruption and deter the perpetrators". Then Use the descriptive approach in the formulation of research and analytical approach to conclude the most important conclusions and recommendations.

**المقدمة:**

بات من الواضح أمام الوجود البشري منذ نشأته حتى يومنا الحاضر، أن كل سلوك لا يتوافق مع كل ما هو أخلاقي، قيمي، عقلاني في سلسلة العلاقات الإنسانية السليمة، تعارف عليه اصطلاحاً (بالفساد) ويشمل كل قول أو فعل يتنافى ويتعارض مع الأخلاق والسلوك السوي. والفساد يعني إيثار النفس لتحقيق مآربها على حساب الآخرين الذين يعانون من فعل غير نزيه ناجم عن استغلال منصب استأثر به ، أو مال أئتمن عليه فخانه ولم يحفظه، أو ولاية على أمر الناس لم يؤدها حقها وجار فيها. ويعد اخطر انواع الفساد هو الفساد المالي كونه يسبب استنزاف لرأس المال العام أو استغلال القانون المالي أو التعليمات المالية أو تجاهلهما، وغالبا ما يرتبط الفساد المالي بالغش أو الاحتيال لتحقيق منافع شخصية .كما يعد من اوجه الفساد المالي هو غسيل الاموال وتهريبها والتي تكن البنوك مرتعا آمنا لها مما يتطلب اعتماد طرق عدة واساليب متنوعة للحد من الفساد المالي وردعه لاسيما في البنوك.

**مشكلة البحث:** لقد أصبحت ظاهرة الفساد المالي منتشرة في كافة أنحاء العالم وقد تأخذ الدول النامية حصة الأسد فيها وأخذت تؤثر على عوامل التنمية في تلك الدول فضلا عن تأثيرها على جودة الخدمات التي تقدمها المصارف وفتح المجال امام ابواب غسيل الاموال وهدر المال العام والاحتيال او الغش في حقوق الاخرين، وبالتالي لابد من اعتماد ادوات واساليب فعالة وكفوءة من اجل اكتشاف مواطن الخلل والتلاعب المالي والحد منه وردع من يتعامل به.

**أهمية البحث:** تتجلى البحث من خلال تسليط الضوء على فاعلية ادوات عدة في مكافحة ظاهرة الفساد المالي ومعالجته برشد منها المحاسبة القضائية والبعد الاخلاقي واعتماد نظام رقابة داخلية سليم وبالشكل الذي يضمن حقوق كل ذوي المصالح والمجتمع لاسيما في القطاع المصرفي.

**فرضية البحث :** يقوم البحث على فرضية أساسية واحدة مفادها" أن تبني ادوات فعالة واساليب رشيدة في ممارسة الأنشطة الوظيفية واعتماد القوانين والضوابط والمعايير السليمة في المصارف يقضي على ظاهرة الفساد المالي ويردع مرتكبيه ". ويتفرع من هذه الفرضية الاساسية الفرضيات الفرعية التالية :

الفرضية الفرعية الاولى : ليس للفساد المالي أبعاد و اسباب اقتصادية وسياسية وضعف الجهاز القضائي وغياب القانون .

الفرضية الفرعية الثانية : ليست هناك مواطن للفساد المالي في المصارف .

الفرضية الفرعية الثالثة : ليست هناك آثار للفساد المالي على الانشطة المصرفية .

الفرضية الفرعية الرابعة : لا توجد هناك أدوات يمكن من خلالها ردع الفساد المالي والحد منه .

**منهج البحث:** اعتمد الباحث المنهج الوصفي في صياغة البحث من خلال الرجوع إلى الكتب والدوريات العلمية فيما اعتمد المنهج الاستنباطي في الجانب العملي منه .

**خطة البحث:**  لغرض صياغة البحث فقد تم تقسيمه وفق المحاور الآتية:

**المبحث الاول: اوجه الفساد المالي في البنوك.**

**المبحث الثاني: ادوات الحد من الفساد المالي وردعه.**

**المبحث الثالث: الجانب العملي.**

**المبحث الاول**

**اوجه الفساد المالي في البنوك**

**اولا: مفهوم الفساد المالي**

من الصعوبة وضع تعريف محدد للفساد بشكل عام وذلك لأن حالات الفساد كثيرة ومتنوعة. فعرف الفساد لغة على انه " اخذ المال ظلماً " .(الفيروز أبادي،1987: 391)

كما عرف الفساد لغة بأنه " الخراب والتلف والانحلال والتعفن".(جبريل،2010: 102)

وقد عرفت منظمة الشفافية الفساد بأنه "استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة، فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات، أو أعمال خاصة تقديم رشى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة، للتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين ". (البطاط و جودة، 2009، 34).

وعرف الفساد بشكل عام على أنه "سلوك قائم على استغلال المنصب العام والانحراف عن الواجبات والمهام المرتبطة به وذلك لتحقيق مصلحة خاصة مادية أو غير مادية من خلال القيام بإجراءات أو معاملات مخالفة للقوانين المعمول بها أو لا تتوافق مع مقتضيات تحقيق الصالح العام بصرف النظر عن خضوع القائم بهذا السلوك لجزاءات قانونية". (عبد الفضيل،2004: 30).

أي بشكل عام يمثل الفساد الخروج عن القانون أو النظام وعدم الالتزام بهما أو استغلال غيابهما من اجل تحقيق مصالح معينة، فهو في الغالب سلوك منحرف أو تصرف يخالف الاخلاق والواجبات الرسمية.

أما الفساد المالي فانه يأخذ الجانب المالي فقط في استنزافه لرأس المال العام أو استغلال القانون المالي أو التعليمات المالية أو تجاهلهما، وغالبا ما يرتبط الفساد المالي بالغش أو الاحتيال لتحقيق منافع شخصية تتعلق بتفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة.(كلاب وآخرون ،2006: 47)

ويعرف الفساد المالي بأنه:"كل تصرف من شأنه أن يؤدي إلى إهدار المال العام".(عبد الرزاق،2003: 32)

كما عرف بأنه "سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح ومكاسب مادية أو قوة أو نفوذ على حساب الآخرين أو على حساب الأنظمة والقوانين والتعليمات"( محمود ، 2010: 9).

والفساد المالي هو مفهوم قانوني واسع يتعلق بسلوكيات المسؤولين في القطاع العام الذين يحققون الثراء لأنفسهم أو لذويهم بصورة غير قانونية وخاطئة عن طريق سوء استخدام السلطة العامة المعهودة إليهم**.** اي ان الفساد المالي هو استغلال المنصب الحكومي من قبل شاغله معتمداً في ذلك على شتى الوسائل غير الأخلاقية التي توصله إلى مبتغاه.

وان الفساد يؤدي إلى تبديد الموارد وإضعاف النمو الاقتصادي ويؤثر على جودة الحياة والإقلال من مصداقية الحكومة وفعاليتها فضلا عن وجود ارتباط قوي بين مستويات الفساد وضعف دولة القانون ومؤسساتها ، لذلك يتطلب الأمر من الجهات المختصة العمل على نشر الثقافة التي تندد بالهدر وترسخ القيم والإحساس بالمسؤولية والاستخدام الأمثل للموارد وتطبيق القيم الأخلاقية السليمة. واختيار الاشخاص الأكفاء الذين يتصفون بالأمانة والاستقامة والمهارات الملائمة. فالفساد المالي يتمثل بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية ، ويمكن ملاحظة مظاهر الفساد المالي في الرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية.( الشعباني و علي، 2012 : 7)

**ثانيا: اسباب الفساد المالي**

تتعدد أسباب الفساد وتختلف حدتها من مجتمع لآخر تبعا لطبيعة البيئة والعوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقيم الدينية والأخلاقية المتفاعلة فيه، وتزداد فرص الفساد في مراحل التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ويمكن حصر تلك الأسباب وفق الأتي: (الشعباني وعلي ، 2012 : 6)

1. أسباب حضرية

التفسير الحضري يشير إلى وجود فجوة بين القيم الحضرية لمجتمع وبين قواعد العمل الرسمية المعتمدة من قبل الأجهزة الإدارية.

2. أسباب سياسية

ان التعالي وشيوع الولاءات الحزبية على حساب الحس الوطني الشامل وحماية المفسدين والتساهل في محاسبتهم وغياب الأنظمة الرقابية من شأنه أن يدفع الى بروز حالات الفساد الإداري وظهور ممارسات منحرفة تخل بالأهداف والمصالح العامة للمجتمع .

3. أسباب أخلاقية

يعد انهيار النظام الاخلاقي للإفراد والذي يتمثل بالقيم والتقاليد والعادات الاجتماعية الموروثة واستبدالها بأطر قيمية منحرفة بعيدة عن القيم المعتمدة في المجتمع واحداً من ابرز مسببات الفساد.

4. أسباب اقتصادية

يكمن هذا السبب في عدم توزيع الثروة في المجتمع بشكل عادل، أضف إلى ذلك سوء الأوضاع المعيشية الناجمة عن عدم العدالة في منح الرواتب والأجور مما يؤدي الى بروز سلوكيات منحرفة في أجهزة الدولة .

5. أسباب إدارية

كلما اتسمت البيئة الإدارية بدرجة عالية من الوعي والثقافة كلما كانت أكثر حصانة ومنعة لمظاهر الفساد وبالعكس كلما اتسمت بضعف الوعي الثقافي أو عدمه كلما أدى ذلك إلى بروز حالات الفساد .

ويرى باحثون اخرون ان أهم أسباب الفساد هو الأتي :( البطاط وجودة، 2009، 39)

1. الاجتهادات الشخصية في تفسير القوانين المالية والإدارية وتطبيقها.
2. عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية وسيطرة السلطة التنفيذية على بقية السلطات الأخرى، وهذا يخل بمبدأ الرقابة المتبادلة بينهما .
3. ضعف الإرادة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد وذلك بعدم تنفيذ وعود وبرامج الإصلاح الموضوعة وعدم اتخاذ أية إجراءات عقابية مشددة بحق الفساد.
4. غياب الشفافية والوضوح وعدم الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالاستثمارات الحكومية والإيرادات العامة وطرق استخدامها.
5. ضعف دور وسائل الإعلام في تحمل المسؤولية في الكشف عن قضايا الفساد.
6. ضعف مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص في الرقابة وتقويم الأداء الحكومي ومواجهة مظاهر الفساد.
7. ضعف الجهاز القضائي وغياب القانون وسيادته واحترامه، شجع الكثير من عناصر الفساد للتهرب من المساءلة والمحاسبة.

ويرى الباحثون انه يمكن تلخيص أسباب الفساد المالي وفق الأتي:

1- سوء الإدارة ويتمثل ذلك في ضعف الرقابة والمتابعة وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب وعدم وضوح الواجبات والمسؤوليات للموظف الحكومي .

2- ضعف الولاء للوحدة الاقتصادية وعدم الاهتمام بسمعتها وقلة الوعي التنظيمي.

3- قلة الأيمان بالله والضعف في تطبيق الشريعة والسنة النبوية من قبل العاملين والادارة.

4- الانهيار الأخلاقي الناجم عن أسباب عديدة أبرزها البيئة التي يعيش فيها الفرد والقيم الموروثة.

5- سوء تطبيق الإجراءات العلمية في اختيار وتعيين الموظفين ومدى توفر الكفاءة والصدق والأمانة لديهم في التعامل والعمل.

**ثالثا. انواع الفساد المالي في البنوك**

لا يحدث الفساد المالي عن طريق الصدفة، فالسياسيون الفاسدون والمجرمون الآخرون بحاجة إلى نظام لمساعدتهم على تحريك الأموال في جميع أنحاء العالم، وكذلك يحتاجون الى مصرف للتعامل مع أموالهم المسروقة ودفع الرشوة، وتشكيل الشركات المجهولة ويثقون بأنهم يسمحون لهم بإخفاء هويتهم.

فتساعد المصارف كثيرا وتحرض على السلوك الإجرامي وارتكاب الفساد المالي، وينتهك الكثيرون القوانين الرامية إلى منعهم من الحصول على مكاسب غير مشروعة، فضلا عن وجود الثغرات القانونية التي تّمكن البنوك من التعامل مع المكاسب غير المشروعة دون كسر أي قواعد تقنية. ومن الأمثلة على البنوك التي تتعامل مع أنظمة فاسدة وغيرهم من المجرمين هي بعض البنوك التي تعاملت مع ابن رئيس غينيا الاستوائية" تيودورين أوبيانغ" حيث انتقل فيه المال من مكان الى اخر عندما كان "تيودورين أوبيانغ" وزيرا حكوميا يتقاضى راتب متواضع، لكن تراكمت له ثروة شخصية واسعة وصلت الى 30 مليون دولار عام 2014. وقد تراجع بنك ريجز في أمريكا بشكل كبير لأنه عمل مع أوبيانغز، وجرى تحقيق فيدرالي أمريكي في أصول يملكها " أوبيانغ" في الولايات المتحدة. (https://www .global witness. org/en/campaigns/ corruption)

ويعد من مظاهر الفساد المالي هو الاتي: ( محمد ، 2014: 102)

1. إرتباط عدد كبير من المؤسسات المالية والمصرفية الأوربية والأسيوية بالسوق المالية الأميركية أدى بالضرورة الى انتشار الأزمة في النظام المالي المعولم. حيث يشكل حجم الأقتصاد الأميركي بحدود 35 % من حجم الأقتصاد العالمي .

2. سهولة المعاملات والتحويلات الائتمانية ) ضمن شبكة الأنترنت ( في عمليات المضاربة بالأسهم والسندات المالية مع البورصات المالية العالمية وفي عمليات تحويل الأموال كذلك إضافة الى معاملات التجارة الألكترونية بشكل عام حيث يتم غض النظر عن هذه الانشطة بشكل متعمد .

3. لعب القطاع المصرفي والمالي الأميركي دوراً كبيراً في زيادة حجم الأصول المالية المتداولة وزيادة الثقة بها بشكل مستقل عن الاقتصاد السلعي أي ) عن قيمتها التبادلية من السلع المنتجة ( حتى أصبحت لا تعادل أو لا تمثل الأصول الحقيقية ، وهذا عائد الى التوسع في الاقراض من قبل لمصارف بمعدلات تتجاوز النسبة المحددة من رأس مال، لدرجة توسّعت المصارف الامريكية في الاقراض لأكثر من ستين ضعفاً من حجم رؤوس أموالها الأمر الذي أثر على الاقتصاديات الاخرى بسبب عدم القدرة على التسديد والتوجه نحو إعلان الافلاس .

4. إهمال الرقابة على الوسائل الجديدة المستخدمة لزيادة حجم الاقراض والتمويل مثل التسنيد Securitization والمشتقات المالية Financial derivatives والتجارة الألكترونية ، والمصارف المحمولة Mobile Banks ) ) ومصارف الاستثمار والوسطاء ) الذين لا يخضعون لرقابة البنك المركزي ( وهي أدوات مالية يمكن عن طريقها توليد موجات وتدفقات متتالية من الأصول المالية التي لا تقابلها أصول حقيقية في الجهاز المصرفي .

5. تهاون الحكومة الأميركية في المتابعة الدقيقة لسلوكيات المؤسسات المصرفية والمالية وعدم انضباطها خاصة فيما يتعلق بعمليات الاقراض لبناء المنازل وشرائها ، مما ادى الى تلاعب إدارات المؤسسات أعلاه ، الأمر الذي جعل الكثير من المقترضين غير قادرين على الوفاء بديونهم وبالتالي

الانحسار الشديد للسيولة النقدية في المصارف الكبرى والبنوك لتنتقل الأزمة الى باقي أنحاء العالم .

6. بقاء التشريعات المالية والمصرفية بدون تحديث وبما يواكب ظروف المتغيرات الحديثة ، فلم يتم تطبيق اللوائح والتعليمات الموضوعة من قبل المؤسسات المالية الدولية ) صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ( كمقررات (بازل 1 ( و ) بازل 2 ( التي يجب على جميع المصارف في العالم اتباعها .

7. تشجيع الحكومة الأميركية للمضاربات المصرفية والرهون العقارية الأميركية عالية المخاطر مقابل سعر فائدة أعلى ضاربة التحذيرات الصادرة من مؤسسات قياس الجدارة الائتمانية بعرض الحائط .

8. التوسع المستمر في القروض بدون ضمانات وبدون رقابة حقيقية على الأنشطة الائتمانية مما أدى الى زيادة في المخاطر التي يتعرض لها القطاع المصرفي.

9. انعدام تام للشفافية ، الأمر الذي سمح للفساد المالي بأن يلعب لعبته في قطاع الائتمان ولا سيما إذا ما عرفنا إن ضمانات القروض كانت مرهونة أصلاً أو غير كافية .

10. التخوف عالمياً من تراجع الاقتصاد الأمريكي الذي وصلت نسبة البطالة فيه الى أكثر من 8% في عام2008 .

11. وكالات التصنيف والتقييم الائتماني التي قدمت بعض المؤسسات المصرفية والمالية على أساس إنها ذات مصداقية عالية ولاسيما فيما يتعلق بالبيانات والاحصاءات والموازنات المالية الخاصة بالمصارف والصناديق الاستثمارية والشركات المالية بعد تصنيفها بمستوى ( A) من ناحية تفوقها في تحقيق عوائد سنوية التي تكون وهمية على الأرجح .

12. عدم محاسبة :

أ - رؤوساء المصارف ومديروها والشركات والمؤسسات المالية التي عملت على الترويج لهذه الكذبة والذين يتحملون المسؤولية الكاملة عن إدارة دورة الائتمان والمخاطر التي تتعرض لها .

ب - شركات المحاسبة والتدقيق التي صادقت على ميزانيات المؤسسات المالية والمصرفية وأيدت صحة التزامها بالمعايير وبالقوانين المحاسبية المعتمدة دولياً .

13. الحكومات الأمريكية ومن بعدها حكومات الدول المتقدمة التي استوفت ضرائب دخل على الأرباح التي حققتها المؤسسات المالية والمصرفية المعنية وعلى شركات المحاسبة والتدقيق والتصنيف والبورصات والوسطاء والباعة والمستشارين الماليين الذين كان لهم الأثر الكبير في انعاش خزائن الحكومات أعلاه بغض النظر عن تأثيراتها الدولية المدمرة .

14. عمليات تهريب العملة الصعبة وعمليات غسيل الأموال التي تتعرض لها البلدان النفطية وبشكل ممنهج ومكثّف بالتعاون مع المؤسسات الاستثمارية والمالية الدولية.

**رابعا: آثار الفساد المالي على النظام المصرفي**

اختلفت آثار الفساد المالي من دولة لأخرى ومن بنك لآخر أيضاً بحسب الأنشطة المالية والتعاملات المصرفية المختلفة ، فيأخذ الفساد المالي اشكال متعددة في البنوك مثل الرشوة ، التهرب الضريبي ، التلاعب والاختلاس ، قبول الهدايا والإكراميات، التسيب الوظيفي والتربح من أعمال الوظيفة ، الوساطة والابتزاز، الاعتداء على المال العام، الافتقار وغياب النزاهة والشفافية في التصرفات المالية، وتهريب الأموال وغسيلها، واخذ العمولات والإتاوات الناتجة عن العقود والصفقات، وغيرها.

كل تلك المظاهر القت بظلالها السلبية على العديد من اقتصاديات الدول وعلى رأسها الدول العربية. فحصل افلاس للبنوك وبطالة وتسريح عمال واستغناء عن موظفين ليمتد تأثيرها الى بقية القطاعات الاقتصادية كقطاع العقارات والصناعة والأسهم والصناديق السيادية وأسعار النفط وكما يأتي :( محمد ، 2014: 106)

1. على المستوى العالمي، حصل وبوضوح التراجع والتباطؤ في مستوى النمو العالمي لأدنى مستوى له منذ ربع قرن الأمر الذي أدى الى :

أ - انخفاض الواردات .

ب - انخفاض أسعار العقارات .

ج - العجز التجاري في العديد من الدول .

د- بلغت خسائر العالم من القروض 2.8 ترليون دولار .

ه - سجّلت البورصات العالمية خسائر في عام 2008 بحدود (30 ) ترليون دولار .

و- تدهور أسعار صرف العملات الرئيسية العالمية مقابل الدولار .

وفي دول شرق آسيا ) اليابان وكوريا الجنوبية ( حصل الاتي :

أ- تراجع مبيعات السيارات الحديثة في اليابان 22 % خلال عام 2008 ولأول مرة منذ ثلاثة عقود .

ب. شركة توشيبا اليابانية كانت تخطط لإلغاء 4500 وظيفة في نهاية عام . 2009

ج. تراجع الإنتاج الصناعي بنسبة 9.6 % في عام 2008 .

د. ارتفاع نسبة البطالة في اليابان الى 4.4 % في نهاية عام . 2008

ه. بلغ العجز في الميزان الحسابي لكوريا الجنوبية الى (6.4) مليار دولار في عام 2008 .

وفي منطقة اليورو فقد أدى التدهور الاقتصادي الى الاتي :

-1 تباطؤ الانتاج الصناعي الاوربي متأثراً من التباطؤ الاقتصادي وانخفاض وتراجع المبيعات .

-2 ارتفاع العجز التجاري في فرنسا .

-3 ارتفاع معدل البطالة على اساس شهري بنسبة 7.8 % حتى تجاوز عدد العاطلين في دول الاتحاد الاوربي في نهاية عام 2008 الى (18)مليون عاطل .

-4 طلبت اكثر من 2000 شركه المانية اشهار افلاسها .

-5 تراجع ميزان المدفوعات الالماني بقيمة 8.6 مليار يورو .

-6 حدوث الاضطرابات في كلٍ من فرنسا والمانيا .

اما في الدول العربية النفطية فقد أدى الفساد المالي والاداري الى الاتي :

أ - تراجع العوائد المالية للدول النفطية العربية بعد انخفاض سعر البرميل الواحد من أكثر من (140) دولار في عام 2008 الى معدل (70) دولار في عام 2009 .

ب - خسرت الدول الخليجية 2.5 ترليون دولار .

ج . التراجع الشديد والمستمر في سعر النفط .

**المبحث الثاني**

**ادوات الحد من الفساد المالي وردعه**

هنالك عدة اساليب وطرق ممكن استخدامها لمكافحة الفساد المالي في البنوك منها الاتي:

**اولا. تطبيق المحاسبة القضائية**

بدا التفكير ان الحد من الغش والتلاعب في القوائم المالية يتم من خلال إيجاد مُختصين في مجال التحري عنهما والكشف عن مرتكبيهما أمام الأطراف ذات العلاقة كأصحاب المصالح والمحاكم القضائية.

فالمحاسبة القضائية تقوم على أساس مجموعة من مهارات متخصصة متكاملة في المحاسبة والتدقيق، وبراعة ومهارة التحريات وهي تنظر دائماً إلى ما وراء الأرقام ، حيث توفر تحليلاً محاسبياً مناسباً للقضاء يكون أساسه المناقشة والجدل، وتقدم درجة عالية من التأكد وهي شاملة وكافية وكاملة ويمكن من خلالها الإدلاء برأي مهني مستقل وتقدم تقريراً يساهم في الدعاوى القضائية. كما أنها تطبيق لمهارات التدقيق في ضوء المعرفة بالأمور القانونية المرتبطة بتنفيذ القانون والجدل والدعاوى القضائية ومهنة تجمع بين الخبرة المالية ومهارة التحريات والعمل داخل إطار قانوني يوفر أدلة كافية لضبط الاحتيالات في القوائم المالية. وتركز على التأييد، والإثبات، والتسجيل، والتفسير، والبحث، والاتصال، والتحقق من البيانات الماضية أو الأنشطة المحاسبية الأخرى، وتقديم تقرير مدعم بالأدلة القانونية والموضوعية لإثبات الواقع الحالي والتنبؤ بالنزاع المستقبلي.((Mock & Turner:2005: 59

وعرفت المحاسبة القضائية بأنها " المحاسبة التحليلية التي يمكن أن تكشف عن حالات الغش، ومثل هذا التحليل يمثل أساساً للمناقشة والعرض في المحكمة والحوار والقرار وتسوية النزاعات في نهاية المطاف وهي أيضاً استقصاء مالي وعمل متخصص بالمعلومات المالية لأغراض تحويل المخرجات المعقدة بطريقة يفهمها الآخرون بسهولة" . (Owojori & Asoalu،2009: 183).

أي إن المحاسبة القضائية تساهم في دعم الاستشارات القضائية وتوجيهها من خلال توفير معلومات ذات طبيعة تحليلية وتحتاج إلى المراجعة من أجل التأكد من مدى دقتها وقدرتها على أن تكون ضمن الأدلة الدائنة للمتهمين في قضايا مالية. (حسين،2012: 85)

وترى شركات المحاسبة ان السوق بما فيه الكفاية لتكوين وحدات للمحاسبة القضائية ودعمها في كل شركة ومنع حصول التهرب والجرائم المالية للشركات وتزداد الحاجة للمحاسبة القضائية بسبب الاتي: (Clyde،2012: 24 )

أ. تجنب التلاعب: يمكن للشركات ان تتبع الإجراءات الاستباقية من التلاعب في القوائم المالية وتشخيص الحالات أو الإجراءات المشبوهة في وقت مبكر، حيث يقوم المحاسب القضائي بتحليل القوائم المالية باستخدام تحليل النسب وأساليب أخرى لتقدير التحريف المحتمل في البيانات إضافة إلى الإجراءات والطرق التي تضمن سلامة المستندات والسجلات.

ب .قدرة المحاسبة القضائية في تقديم مقترحات للإدارة وللرقابة الداخلية لتقليل عمليات التلاعب في القوائم المالية أو منعها.

ج. المعلومات المجهزة من قبل المحاسبة القضائية يمكن أن تكون الأكثر فاعلية في بلورة القناعات، لأنها يمكن أن تتكفل بتوفير متطلبات المحاكم عند عدم الثقة بالمعلومات التي تم الإفصاح عنها في القوائم المالية.

أما مجمع المحاسبين القضائيين في أمريكا أعد قائمة بأهم الأعمال الشائعة التي تمثل مجالات لتطبيق المحاسبة القضائية والتي تتمثل في الغش والتهرب الضريبي والمخزون والخسائر المحتملـــــة وتقييـــــــم الأعمـال وتقديـــر الأربــاح المفقودة وخسائـــر المشـــروعات. ([www.aicpa.org/prubs/yofa/mancino](http://www.aicpa.org/prubs/yofa/mancino))

ويرى البعض انه يمكن تلخيص أهـــــــداف المحاسبــــة القضائية وفق الاتي: ( الجبوري والخالدي،2013: 46)

1. حماية المال العام من الغش والاحتيال وسوء الاستخدام ويجري ذلك من خلال التحري عن وجود الاحتيال او التلاعب الفعلي .

2. اكتشاف حالات التهرب من الالتزامات المالية أو الممارسات الخاطئة التي ترتكب من خلال التلاعب في السجلات المحاسبية. ومدى امكانية كشف هوية الجاني، واستخدام الوثائق المالية كدليل يقدم لدعم دعوة قضائية لمنع المتهم من التسبب في مزيد من الضرر.

3.تحديد مقدار الخسائر أو الأضرار الاقتصادية المتكبدة أو المحتملة وجمع الأدلة المالية التي ستكون بمثابة أدلة قوية لدعم الاجراءات القانونية الرادعة من خلال إجراء التحليل والتحقق من صحة احتساب مبلغ التعويض المطالب به أمام المحكمة ضد الشركة و المثول أمام المحكمة إذا تطلب الأمر ذلك .

4. تتبع الموجودات المفقودة والسعي لاستردادها وفق القانون وتحديد المسؤول عن ارتكاب الاحتيال.

5. تحديد المناطق أو الأنشطة غير القانونية التي تساعد على ارتكاب الغش وتجميع الأدلة الكافية وتقديم تقرير يتضمن رأياً فنياً ومهنياً محايداً يساعد على تأييد الدعاوى القضائية.

**ثانيا. تطبيق قواعد الحوكمة**

**1. نشأة ومفهوم الحوكمة**

ظهر الاهتمام بمفهوم الحوكمة بعد انفجار الأزمات المالية في شرق أسيا وأمريكيا اللاتينية وروسيا في التسعينات من القرن الماضي ، وما صاحبها من المشاكل العديدة التي برزت إثناء تلك الأزمات والتي ارجع المحللون السبب الرئيسي في حدوثها إلى افتقار هذه الشركات إلى القواعد الجيدة لإدارتها والى عمليات ومعاملات الموظفين السلبية في الشركة. اما في الولايات المتحدة الأمريكية وجد إن جذور هذا المفهوم تعود إلى فضيحة (Water Gate)، ونتيجة للعديد من التحريات المتعاقبة تمكنت الهيئات التشريعية والقانونية الأمريكية من تحديد أسباب الفشل في أنواع الرقابة المالية في العديد من الشركات الأمريكية ، وقد أدى ذلك إلى إصدار (قانون مكافحة الفساد)في عام 1977الذي تضمن قواعد محددة بخصوص إيجاد صياغة ومراجعة نظام الرقابة الداخلية للشركات. (احمد، 11:2003)

وفي المملكة المتحدة ظهرت بعد الجدل الذي أثاره موضوع حوكمة الشركات والذي قاد كل من المساهمين والمصارف للقلق على استثماراتهم ، مما جعل الحكومة في المملكة المتحدة تدرك خطورة قصور التشريعات السائدة ،وكان لبورصة لندن الدور البارز في هذا المجال إذ اصدر تقرير( Cadbury) لكي يؤكد على أهمية حوكمة الشركات من اجل زيادة ثقة المستثمرين في عملية أعداد وتدقيق القوائم المالية. (التميمي:67،2008 )

وقد بذلت العديد من المنظمات الدولية جهودا ملموسة وواضحة فيما يتعلق بمفهوم حوكمة الشركات من خلال وضع المبادئ التي ترتكز عليها عملية الحوكمة ،وقد كان على رأس تلك المؤسسات كل من صندوق النقد الدولي (IMF)، والبنك الدولي(WB)،ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(OECD) وهي التي أصدرت في عام 1999مبادىء حوكمة الشركات .(فوزي: 85،2003)

إما في الوطن العربي فتعتبر مصر أول دولة عربية قامت بتبني مفهوم حوكمة وتعد الأردن والمغرب ولبنان وتونس من الدول الرائدة في المنطقة في تطوير قواعد ومبادئ حوكمة الشركات .

ومصطلح الحوكمة ( Governance) هو مصطلح فرض نفسه والدافع وراء شيوع هذا المفهوم هو تناغمه مع لفظي العولمة Globalization) ) والخصخصة Privatization) ) اللذين دار حولهما جدل كبير في بداية ظهورهما . ( يوسف ، 2003 : 13 )

وقد عرفت الحوكمة بأنها " النظام الذي يدور حول تحقيق العدالة والشفافية ومحاسبة المسؤولية " . ( Wolfensohn ، 1999 : 15 )

وهناك من يرى الحوكمة بأنها " إستراتيجية تتبناها الشركة في سعيها لتحقيق أهدافها الرئيسة وذلك ضمن منظور أخلاقي ينبع من داخلها باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وقائمة بذاتها ولها من الأنظمة واللوائح الداخلية والهيكل الإداري ما يكفل لها تحقيق تلك الأهداف بقدراتها الذاتية بعيداً عن تسلط أي فرد فيها وذلك بالقدر الذي لا يتضارب ومصالح الآخرين ذوي العلاقة " . (Williumson ، 1999 : 18)

ومما تقدم يرى الباحثون ان الحوكمة تتمثل بمجموعة القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق العدالة والحماية لذوي المصالح من إدارة ومستثمرين ومجتمع ".

**2. أهداف الحوكمة**

إن الهدف من تبني ضوابط الحوكمة هو تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن ايجازها وفق الآتي:

أ. تقليل المخاطر المالية والاستثمارية .

ب. إظهار الشفافية وقابلية المحاسبة على المسؤولية الاجتماعية .

ج. تحسين الأداء المالي للشركة أو المصرف .

د. الحفاظ على السمعة الاقتصادية للشركة من خلال التمسك بالقيم الأخلاقية (أخلاقيات المهنة).

ه. تحقيق الشفافية والعدالة وكذلك تحقيق المسائلة لإدارة الشركة بما يضمن حقوق المساهمين ومراعاة مصالح الأطراف الأخرى والحد من استغلال السلطة.

وعليه فقد اكتسبت الحوكمة أهمية كبيرة برزت أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدها العالم والتي منيت بها العديد من الشركات العالمية بخسائر فادحة نتيجة لحالات الفشل الإداري والتلاعب بالقوائم المالية وتعظيم أرباح تلك الشركات وعدم الالتزام بمحددات السلوك المهني والأخلاقي كأعراف سائدة ، مما أدى إلى حدوث العديد من حالات الإفلاس والعسر المالي لشركات عملاقة تضرر فيها الكثير من المستثمرين وأصحاب رؤوس الأموال .

فالاهتمام بموضوع الحوكمة هو لتحقيق للمنافع الآتية :

أ - تجنيب الشركات حالات الفشل والتعرض للإفلاس والتعثر المالي فضلاً عن ضمان بقائها ونموها عند العمل في بيئة تنافسية عالية .

ب . ان قواعد الحوكمة والالتزام بها أصبحت أداة قوية لخلق سوق تمتاز بالشفافية والإفصاح عن المعلومات المحاسبية من خلال أدوات رقابية فعالة مسلطة على مجالس إدارات الشركات والتزامها بإعادة هيكلة هذه المجالس وتفعيل الدور الذي يلعبه الأعضاء غير التنفيذيين داخل مجلس الإدارة .

ج . تبرز أهمية الحوكمة عندما تعمل الدول على إعداد شركات القطاع العام للخصخصة من خلال توافر الشفافية والوضوح والدقة في القوائم المالية كي يتمكن أصحاب المصالح من اتخاذ قرارات صائبة .

د. للحوكمة دور مهم في جذب الاستثمارات سواء الأجنبية منها أم المحلية وتساعد في الحد من هروب رؤوس الأموال وازدياد فرص التمويل فضلاً على إمكانية الحصول على مصادر ارخص مما يزيد من أهمية الحوكمة بشكل خاص بالنسبة للدول النامية .

هـ. محاربة الفساد المالي والإداري في الشركات وعدم السماح بوجوده أو استمراره أو عودته مرة أخرى.

و. ضمان تحقيق النزاهة والحيادية والاستقامة لكافة العاملين في الشركات بداء من مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين حتى ادنى المستويات.

ح. تفادي وجود أخطاء عمدية أو انحرفات متعمدة أو غير متعمدة ومنع استمرارها والعمل على تقليلها إلى ادني مستوى ممكن من خلال استخدام نظم رقابية فعالة.

يلاحظ أن تطبيق قواعد الحوكمة على الشركات العامة والخاصة ومختلف الهيئات والمصارف وتبنى معايير موضوعية لإعداد القوائم المالية أو للتقييم المالي تعد كلها من أهم أدوات الحد من الفساد. فمتابعة التزام الشركات العامة والبنوك بقواعد مكافحة غسل الأموال والتي تعمل على منع إخفاء معالم المال الناتج عن جريمة أو مصدر غير مشروع يتطلب إصدار معايير وتطبيق قواعد الحوكمة والقيام بالتفتيش على الشركات والرقابة على التداول في البورصة. (https://alwafd.org)

**3. البعد الاخلاقي**

تشكل الأخلاق والسلوك أهم عناصر الشخصية الإدارية والقيادية في الوظيفة ،والأخلاق هي جوهر الكائن الإداري كما هي جوهر الإنسان بشكل عام، ويعتبر التزام القادة والإداريين وجميع العاملين بقواعد الأخلاق والسلوك والنظام العام والخاص صفة أساسية من الصفات الصحية للوحدة الاقتصادية وهذا الالتزام بالضرورة سوف يحقق فائدتين وهما:( ألعديلي، 1981: 14)

1. المحافظة على استقرار الوضع المالي.

2. النمو والتطور للإفراد والشركات .

ويرتبط مفهوم الأخلاق بمفهوم الإيمان نفسه لان الاخلاق جزء من الدين الذي هو الإيمان ، إذ قال رسول الله "صلى الله عليه وسلم"(الدين حسن الخلق). فالأخلاق في نظر الإسلام عبارة عن مجموعة المبادئ والقواعد المنظمة لسلوك الإنسان وتحديد علاقته بغيره. وان مفهوم العمل المهني مرتبط بالدين في أوامره ونواهيه ولذلك يحصر العمل الذي يتمثل بالجهد الإرادي المبذول فكريا او بدنيا لتحقيق منفعة دنيوية مشروعة. فالأخلاق هي صمام الأمان والعاصم من الانحطاط والسقوط . فالعمل المهني لا يستقيم ولا يثمر بدون أخلاقيات تحكم مساره ، ولهذا يحتاج العمل للارتباط بالأخلاق ([www.sharei.net](http://www.sharei.net))

والانسان يمتلك يقظة الضمير التي تجعله صادقا في عمله ويتبع الحق ، وهذا بحد ذاته يعد رقابة داخلية او ذاتية لمكافحة الفساد بشتى أنواعه ، هذا الوازع الديني او الأخلاقي لا تعرفه النظم الوضعية ، كون المقياس في الأعمال هو المعيار المادي او معيار المنفعة الآنية . وقد حرص الإسلام في المحافظة على السلوك الأخلاقي من خلال تلافي الخلل المنافي للاستقامة والصواب ومقاومة دوافع الفساد من خلال تطهير القلب وإضاءته بنور الحق ومواجهة بواعث الانحراف والضلال والضياع. فترسيخ مبادئ الإسلام في حياة المسلم وعلى رأسها احترام النظام والمساواة وكبح النزعة العدوانية وقلع جذور الشر والانحراف تجعل الانسان سوياً في اداء عمله. حيث أن الإسلام يأمر الناس بكسب الرزق الحلال والابتعاد عن الحرام كما في قوله تعالى(( وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون)).( الجمعة، الآية 10)

فأخلاق المؤمن تجعل الإنسان يحسن التصرف في القول والعمل وتجعل ما يصدر عنه من رأي او تصرف يتسم بالسداد والحكمة والابتعاد عن ما يقود الى فساد في المجتمع قائم على الاستغلال غير المشروع . وعليه فيجب أن تكون أسس التعيين او التكليف بالوظائف وفق ضوابط وأسس موضوعية تتمثل بالكفاءة والأمانة والإخلاص والأخلاق بهدف منع الفساد او الحد منه ، فالأمانة والنزاهة هي متأتية من خشية الباري عز وجل وفقاً لقوله تعالى(( فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون)).(المائدة، إيه 44)

ويعد التكليف بالعمل أمانة فيقول الباري عز وجل ((يا أيها الذين امنوا لا تخونوا أماناتكم وانتم تعلمون)).( الأنفال، إيه 27)

حيث أن الموظف هو الممثل للسلطة والمتصرف باسمها فهو الأمين على حقوق الآخرين والمسئول عن تحقيق مصالحهم. فيعد الجانب الديني والاخلاقي عقبة كبيرة من العقبات التي تمنع الانجراف للفساد. (جبريل، 2010: 104)

وبالنسبة للأغلبية العظمى من الناس يعتبر الفساد ممارسة غير مقبولة من الناحية الأخلاقية وان وجوده بحد ذاته مناف للقواعد الأخلاقية. ( [www.cipe.arabia.org.asp](http://www.cipe.arabia.org.asp))

وعليه هناك مجموعة من الإبعاد الأخلاقية التي يجب الالتزام بها في مجال العمل الإداري وفق الاتي:

أ. أن يعمل الفرد وفق المبادئ الأخلاقية وعدم القيام بأي عمل يمكن أن يضر بسمعة الشركة.

ب. أن ينجز مسئولياته المهنية بكل أمانة وصدق وإخلاص.

ج. أن يحترم القوانين والانظمة المعمول بها في مؤسسته.

د. أن يتجنب استغلال مركزة لمكسب أو مصلحة شخصية.

ه. التعامل بشفافية مع جميع الأطراف الأخرى.

وتعد المبادئ الأخلاقية للمهنة وفق الأتي: (دليل الممارسات الأخلاقية للإداريين،2010: 5)

1- الشفافية والمحاسبة.

2- الأداء المهني المتميز.

3- نشر مناخ الثقة وتدعيم العمل الجماعي وروح الفريق.

4- الإدارة السليمة للخلافات والصراعات خلال الأزمات.

5- العدالة والتوازن.

وعليه يرى الباحثون ان التصرف غير المشروع يعد فساداً في الوقت الذي تتمثل الغاية الأساسية التي تسعى إدارة الشركة إليها في تحقيق المزايا التنافسية هو ان توفر للوحدة إمكانية الاستمرار من خلال التملك والاستحواذ على الموارد المختلفة، ومن ثم استخدام تلك الموارد بشكل يساعد الشركة على تحقيق الأرباح. فلابد أن يكون العمل منضبطا بالأخلاق وإلا حصل الفساد ، حيث أن الالتزام بالمبادئ والسلوك الأخلاقي يعد ذا أهمية بالغة كون هذا الأمر يقوي الالتزام بمبادئ العمل الصحيح والصادق.

**4. تطبيق نظام رقابة داخلية فعال**

عرف المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين الرقابة الداخلية بأنها" تشمل الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والمقاييس المتبعة في المشروع بهدف حماية أصوله وضبط ومراجعة البيانات المحاسبية والتأكد من دقتها ومدى الاعتماد عليها وزيادة الكفاية الإنتاجية وتشجيع العاملين على التمسك بالسياسات الإدارية الموضوعة". (https://ar.wikipedia.org/ )

كما عرفت بأنها " هي عملية لضمان تحقيق أهداف المنظمة في مجال الفعالية التشغيلية والكفاءة، وإعداد التقارير المالية الموثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات على النحو المحدد في المحاسبة والتدقيق". (The Institute of Internal Auditors، 2012 :36)

فهي وسيلة يمكن من خلالها تحقيق سلامة استخدام موارد المنظمة الموجهة وقياسها. وهي تلعب دورا هاما في كشف ومنع الاحتيال وحماية تلك الموارد . وتهدف الرقابة الداخلية الى تحقيق المصداقية في التقارير المالية، ويشار الى الرقابة الداخلية داخل الكيانات الاقتصادية على انها الضوابط التشغيلية.

أي ان بنية الرقابة الداخلية تعتبر خط الدفاع الرئيس للوقاية من إعداد التقارير المالية الاحتيالية، وأداة ً مهمة للإدارة في تنظيم سير العمل وضمان حسن أداء العمليات وحماية الأصول والأموال في المنشأة من كل عبث فيها، مما يجعل الإفصاح عن مدى قوة وفعالية الرقابة الداخلية من قبل مجلس الإدارة، ثم قيام مراجع الحسابات الخارجي بتقويم تقرير مجلس الإدارة من القضايا المعاصرة التي طرحتها أدبيات المراجعة وطالبت بها قوانين بعض الدول المتقدمة وتبنّتها الممارسة العملية في دول أخرى.

فالرقابة الداخلية تعني كافة السبل والإجراءات اللازمة لتحقيق الأهداف التالية:( عبدالرحمن، لاتا : 12)

أ- حماية أصول وممتلكات المنشأة من العبث والسرقة والاختلاس وسوء الاستخدام.

ب - إمداد إدارة المنشأة بالبيانات المحاسبية الدقيقة والتي يمكن الاعتماد عليها في عمليتي التخطيط واتخاذ القرارات.

ج- تشجيع الكفاية الإنتاجية ومحو الإسراف والعادم في الصناعة والإنتاج بأقل تكلفة ممكنة.

د- التأكد من أن جميع العاملين بالمنشاة ملتزمين بتنفيذ السياسات التي وضعتها إدارة المنشأة.

أي بمعنى أن أنظمة الرقابة وما تشمل عليه من طرق وإجراءات ستساعد علي توفير المعلومات الصادقة التي يمكن الوثوق بها والاعتماد عليها بصورة كبيرة هذا بالإضافة إلى إيجاد الوسائل الكفيلة لمنع أو تخفيض فر ص التلاعب أو السرقة لموارد الوحدة .فما تسعي إليه أنظمة الرقابة الداخلية باستمرار هو تحقيق الكفاية الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية الموضوعة وهذا ما تهدف أيضاً إدارة الوحدة إلى تحقيقه.

الا انه لم تتطرق مفاهيم الرقابة الداخلية بشكل واضح الى دورها في الحد من الفساد المالي ويعود السبب في ذلك الى حداثة ظاهرة الفساد والتي تأخذ تأثيرات وابعاد كثيرة الا ان من يتفحص اهداف الرقابة الداخلية ومفاهيمها وانواعها بشكل دقيق يجد انها تهدف الى الحد من الفساد المالي والاداري بل هذا هو اصلا صلب عملها وان وجود نظام رقابة داخلي وفعال لاسيما في البنوك يعمل على الحد من كل اشكال الفساد المالي ، حيث تعمل الرقابة الداخلية على الاتي:

أ. زيادة الوعي بأهداف الوحدة ودور الرقابة الداخلية في تحقيق أهدافها.

ب. تحفيز الموظفين على تقييم وتنفيذ العمليات ومتابعتها في عناية واستمرار.

ج. فحص وتقويم نظام الرقابة الداخلية يعتبر امرأ ضروريا للتعرف على نقاط الضعف والقوة للرقابة الداخلية المطبقة فيها ومعالجة نقاط الضعف فيها وتعزيز نقاط .

الا ان هناك عدة طرق لنظام الرقابة الداخلية يمكن ان تساهم في مكافحة الفساد المالي وهي وفق الاتي:(الشرع ، 2010: 67)

أ. الرقابة المانعة Preventive Control

وهي الرقابة التي تحدد الاجراءات اللازمة التي تبين الارضية اللازمة لتجنب الوقوع في الخطأ المادي قبل حدوثه ففي مجال الفساد المالي تحدد محتوى الفساد المالي والظروف التي تشكل بيئة ملائمة له وفي ضوء هذه المؤشرات تسعى الرقابة الداخلية الى وضع ادوات الردع عن ارتكاب هذا الفساد مثل ايضاح العقوبات التي تترتب على آل نوع من انواع الفساد وتكون هذه العقوبات مغطاة بجانب قانوني بحيث يصعب التحايل عليه شريطة ان يكون منتسبو المؤسسة على دراية بذلك .

ب. الرقابة الجارية Current Control

وهي الرقابة الوصفية في مجال عملها حيث يكون لديها تصور كامل عن مجريات العمل التشغيلي وانه يؤدى وفقا للضوابط والأجراءات التي تحكم اطار العمل ولذلك فأن تشخيص حالات الفساد المالي التي ترتكب اثناء ممارسة العمل لا تفلت من مسوغات الاكتشاف فيما اذا كانت الرقابة الداخلية واعية لواجباتها ومن المعلوم ان اكتشاف حالة الفساد في وقتها يؤدي الى عدم تجديد المحاولة ويمثل حالة ردع لها ابعادها الادارية وهذا الامر له انعكاساته على مهمة مراقب الحسابات الخارجي وقد ورد في احد معايير المراجعة الدولية، المعيار رقم (400 ) ان هناك علاقة عكسية بين مخاطر الاكتشاف وبين المستوى المشترك لمخاطر الرقابة فمثلا عندما تكون المخاطر مرتفعة ينبغي هنا تشديد اجراءات التدقيق الخارجي والعكس صحيح .

ج. الرقابة اللاحقة Following Control

وهي تمثل الاجراءات العملية لنظام الرقابة الداخلية داخل الادارة تطبق بصورة روتينية كأجراء احترازي للحد من المشاكل التي تعترض الادارة وبذلك تعد مؤشرا ايجابيا للادارة بأن الامور نفذت آما هو مطلوب وان لا اثر للفساد المالي .

**المبحث الثالث**

**الدراسة الميدانية**

يتناول هذا المبحث وصفًا لمنهج البحث، ولأفراد مجتمع البحث وعينتها، وكذلك أداة البحث المستخدمة وطرق إعدادها، وصدقها وثباتها، كما يتضمن وصفاً للإجراءات التي تم اعتمادها في البحث من حيث أدوات الدراسة وتطبيقها، وأخيراً المعالجات الإحصائية التي تم الاعتماد عليها في تحليل البحث.

**1. منهجية البحث:**

إضافة للمنهج الوصفي التحليلي الذي تناولته البحث في إطارها النظري، فإن لهذه البحث جانب ميداني يتعلق بأدوات الحد من الفساد المالي و ردعه في المصارف، وهي دراسة تطبيقية على مجموعة من المصارف الأهلية، من خلال الاستبانة التي تم إعدادها لهذا الغرض وتحليل بياناتها باستخدام البرنامج الإحصائي .(SPSS)

**2. مجتمع وعينة الدراسة:**

يشمل مجتمع البحث العاملين في مجموعة من المصارف الاهلية، والتي يبلغ مجموعها (4) مصرف وقد تم توزيع (80) إستمارة أما عدد الاستمارات المرتجعة والصالحة قد بلغت (70) إستمارة .

**3. أداة البحث الميداني:**

استخدم الباحثون الاستبانة كأداة من أدوات جمع البيانات الأولية ذات العلاقة المباشرة بموضوع البحث. وقد تم في ضوء أهداف الدراسة تقسيم الاستبانة إلى ثلاث أقسام وكما يلي:

**القسم الأول** : تم تناول المفاهيم الضرورية التي تناولها البحث .

**القسم الثاني :** يوضح البيانات الشخصية عن أفراد المجتمع، واحتوت على (3) فقرات وهي المسمى الوظيفي، والمؤهل الاكاديمي وسنوات الخبرة العملية ،وكما في محلق رقم (1) .

**القسم الثالث : انقسمت أسئلة الاستبانة إلى المحاور الأربعة التالية :**

المحور الأول: يبين أبعاد الفساد المالي، واحتوى على خمس فقرات من (1 – 5).

المحور الثاني : يبين مواطن الفساد المالي في المصارف ويحتوي على سبع فقرات من (6 – 12).

المحور الثالث: يبين آثار الفساد المالي على الانشطة المصرفية واحتوى على تسع فقرات من (13 – 21).

المحور الرابع: يبين ادوات المستخدمة في ردع الفساد المالي والحد منه، واحتوى على خمسة عشر فقرة من (22 – 36).

**وكانت كل فقرة من فقرات كل محور مقسمة وفق تصنيف ليكرت الخماسي كالتالي:**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **التصنيف** | **أتفق تماماً** | **اتفق** | **محايد** | **لا اتفق** | **لا اتفق أبداً** |
| الترميز | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 |

**4-1 صدق أداة الدراسة الميدانية وثباتها "صدق أداة الدراسة" :**

تم عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين المتخصصين وذلك من أجل التحقق من مصداقيتها، وأن الفقرات التي تتضمنها تقيس الأفكار التي صممت من أجلها. وقد تكونت مجموعة المحكمين من فئتين، تمثلت الأولى في مجموعة من الأساتذة الأكاديميين المتخصصين في مجال المحاسبة، أما الفئة الثانية فقد شملت نخبة من الأكاديميين المتخصصين بمجال الإحصاء، وتم الأخذ بملاحظاتهم وإعادة صياغة بعض الفقرات بشكل يحقق الاتساق والتوازن بين فقرات الاستبانة.

**3-5 المعالجات الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات:**

قام الباحثون بتفريغ وتحليل الاستبانة من خلال برنامج SPSS الإحصائي، وحساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لكل فقرة.

**تحليل الدراسة بواسطة برنامج spss**

**أولاً : البيانات الشخصية**

**جدول رقم (1) \***

**توزيع أفراد الدراسة وفق متغير المسمى الوظيفي**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **المسمى** | **التكرار** | **النسبة** |
| محاسب | 35 | 50% |
| مدير في المصرف | 21 | 30% |
| مراقب الحسابات | 14 | 20% |
| **المجموع** | **70** | **100%** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة.

يتضح من الجدول رقم ( 1 ) أن ( 35 ) من افراد الدراسة يمثلون ما نسبته 50% من إجمالي أفرادا الدراسة وظيفتهم محاسب وهم الفئة الأكثر من أفراد الدراسة، بينما (21) منهم يمثلون ما نسبته 30% من إجمالي أفراد الدراسة وظيفتهم مدير في المصرف، مقابل (14) منهم يمثلون ما نسبته 20% من إجمالي أفراد الدراسة وظيفتهم مراقب الحسابات.

**جدول رقم (2) \***

**توزيع أفراد الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **المؤهل** | **التكرار** | **النسبة** |
| دكتوراه | 3 | 4.3% |
| ماجستير | 8 | 11.4% |
| دبلوم عالي | 21 | 30% |
| بكالوريوس | 38 | 54.3% |
| المجموع | 70 | 100% |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة.

يشير الجدول رقم ( 3 ) الى أن ( 3 ) من افراد الدراسة يمثلون ما نسبته 4.3% من إجمالي أفرادا الدراسة مؤهلهم العلمي دكتوراه وهم الفئة الاقل من أفراد الدراسة ، بينما (8) منهم والتي يمثلون ما نسبته 11.4% من إجمالي أفراد الدراسة مؤهلهما العلمي ماجستير، و (21) منهم يمثلان ما نسبته 30% من إجمالي أفراد الدراسة مؤهلهما العلمي دبلوم عالي، و (38) منهم يمثلان ما نسبته 38% من إجمالي أفراد الدراسة مؤهلهما العلمي بكالوريوس والتي مثلون الفئة الاكبر.

**جدول رقم (3) \***

**توزيع أفراد الدراسة وفق متغير عدد سنوات الخبرة**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الخبرة** | **التكرار** | **النسبة** |
| من 5-9سنوات | 14 | 20% |
| من 10-14سنة | 21 | 30% |
| من 15-19سنة | 28 | 40% |
| 20 فاكثر | 7 | 10% |
| **المجموع** | **70** | **100%** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة.

يشير الجدول رقم ( 3 ) الى أن ( 14) من افراد الدراسة يمثلون ما نسبته 20% من إجمالي أفرادا الدراسة خبرتهم ما بينم 5-9 سنوات ، بينما (21) منهم يمثلون ما نسبته 30% من إجمالي أفراد الدراسة خبرتهم من 10- 14 سنة في حين (28) منهم يمثلان ما نسبته 40% من إجمالي أفراد الدراسة خبرتهم من 15 – 19 سنة وهم الفئة الأكثر من أفراد الدراسة، و (7) منهم يمثلون ما نسبته 10% من إجمالي أفراد الدراسة خبرتهم من فوق 20 سنة.

**ثانياً : عرض النتائج واختبار الفرضيات:**

**الفرضية الفرعية الاولى : ليس للفساد المالي أبعاد و اسباب اقتصادية وسياسية وضعف الجهاز القضائي وغياب القانون .**

**الجدول (4) \***

**تحليل فقرات الاستبانة حول أبعاد الفساد المالي**

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| المتغيرات | مقياس الإجابة | | | | | | | | | | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
| اتفق بشدة | | اتفق | | محايد | | لا اتفق | | لا اتفق بشدة | |
| التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % |
| 1X | 14 | 20% | 19 | 27% | 21 | 30% | 16 | 23% | -- | -- | **3.9** | **0.71** |
| 2X | 14 | 20% | 28 | 40% | 12 | 17% | 6 | 9% | 10 | 14% | **4.2** | **0.40** |
| 3X | 28 | 40% | 21 | 30% | 21 | 30% | -- | -- | -- | -- | **4.1** | **0.84** |
| 4X | 14 | 20% | 35 | 50% | 21 | 30% | -- | -- | -- | -- | **3.9** | **0.71** |
| 5X | 14 | 20% | 28 | 40% | 28 | 40% | -- | -- | -- | -- | **3.8** | **0.75** |
| Av. | 61.43% | | | | 29.43% | | 9.14% | | | | **3.98** | **0.68** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يظهر في الجدول(4) النسب المئوية للإجابات عن الأسئلة وكذلك الوسط الحسابي والانحراف المعياري من خلال عرض أقل قيمة وأعلى قيمة لمجموع إجابات أفراد العينة، ويشير الجدول إلى إن نسبة المئوية للموافقين (أتفق بشدة وأتفق ) كانت(61.43%) وهذا ما يدل على أن هناك شبه إجماع على ان للفساد اسباب وابعاد سياسية و اقتصادية و نسبة غير المتأكدين (المحايدين) كانت (29.43%) ونسبة غير الموافقين (لا أتفق و لا أتفق بشدة) كانت (9.14%) والذي يؤيد ذلك ان الوسط الحسابي أعلى من أداة القياس (3) وان الانحراف المعياري تمتلك أقل قيمة مقارنة مع باقي القيم .

**إختبار الفرضية**

**الجدول (5)** \*

**نتائج إختبار الفرضية الفرعية الأولى بموجب إختبار (T. Test)**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **المتغيرات** | **حجم العينة** | **الوسط الحسابي** | **الإنحراف المعياري** | **T** | **الدلالة الإحصائية** |
| F 1 | **70** | **3.98** | **0.68** | **17.13** | **0.00** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يلاحظ من الجدول أعلاه إن الدلالة الإحصائية هي (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) مما يدعوا الى رفض الفرضية الصفرية ومن ثم قبول الفرضية البديلة لها وهي ان للفساد المالي أبعاد و اسباب اقتصادية وسياسية وضعف الجهاز القضائي وغياب القانون .

**الفرضية الفرعية الثانية: ليست هناك مواطن للفساد المالي في المصارف .**

**الجدول (6)** \*

**تحليل فقرات الاستبانة حول مواطن الفساد المالي في المصارف**

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| المتغيرات | مقياس الإجابة | | | | | | | | | | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
| اتفق بشدة | | اتفق | | محايد | | لا اتفق | | لا اتفق بشدة | |
| التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % |
| 6X | 21 | 30% | 12 | 17% | 21 | 30% | 16 | 23% | -- | -- | **3.7** | **0.46** |
| 7X | 7 | 10% | 22 | 31% | 23 | 33% | 18 | 26% | -- | -- | **3.6** | **0.49** |
| 8X | 12 | 17% | 16 | 23% | 30 | 43% | 12 | 17% | -- | -- | **3.4** | **0.49** |
| 9X | 20 | 29% | 28 | 40% | 14 | 20% | 8 | 11% | -- | -- | **4.1** | **0.30** |
| 10X | 21 | 30% | 22 | 32% | 15 | 21% | 12 | 17% | -- | -- | **3.2** | **0.77** |
| 11X | 7 | 10% | 35 | 50% | 28 | 40% | -- | -- | -- | -- | **3.7** | **0.64** |
| 12X | 21 | 30% | 35 | 50% | 7 | 10% | 7 | 10% | -- | -- | **4.0** | **0.90** |
| Av. | 58.37% | | | | 28.87% | | 12.76% | | | | **3.67** | **0.58** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يظهر في الجدول اعلاه النسب المئوية للإجابات عن الأسئلة وكذلك الوسط الحسابي والانحراف المعياري من خلال عرض أقل قيمة وأعلى قيمة لمجموع إجابات أفراد، حيث يشير الجدول إلى إن نسبة المئوية للموافقين (أتفق بشدة وأتفق ) كانت(58.37%) وهذا ما يدل على أن هناك شبه إجماع على ان هناك مواطن للفساد المالي في المصارف و نسبة غير المتأكدين (المحايدين) كانت (28.87%) ونسبة غير الموافقين (لا أتفق و لا أتفق بشدة) كانت (12.76%) والذي يؤيد ذلك ان الوسط الحسابي أعلى من أداة القياس (3) وان الانحراف المعياري تمتلك أقل قيمة مقارنة مع باقي القيم .

**اختبار الفرضية**

**الجدول (7)** \*

**نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثانية بموجب إختبار (T. Test)**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **المتغيرات** | **حجم العينة** | **الوسط الحسابي** | **الإنحراف المعياري** | **T** | **الدلالة الإحصائية** |
| F 2 | **70** | **3.67** | **0.58** | **2.80** | **0.007** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يشير الجدول أعلاه إن الدلالة الإحصائية هي (0.007) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) والمرتبطة بمستوى اختبار (T) مما يدعوا الى رفض الفرضية الصفرية ومن ثم قبول الفرضية البديلة لها وهي ان هناك مواطن للفساد المالي في المصارف.

**الفرضية الفرعية الثالثة: ليست هناك آثار للفساد المالي على الانشطة المصرفية**

**جدول (8)\***

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| المتغيرات | مقياس الإجابة | | | | | | | | | | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
| اتفق بشدة | | اتفق | | محايد | | لا اتفق | | لا اتفق بشدة | |
| التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % |
| 13X | 21 | 30% | 35 | 50% | 14 | 20% | -- | -- | -- | -- | **4.1** | **0.71** |
| 14X | 21 | 30% | 21 | 30% | 28 | 40% | -- | -- | -- | -- | **4.0** | **0.46** |
| 15X | -- | -- | 56 | 80% | 14 | 20% | -- | -- | -- | -- | **3.8** | **0.40** |
| 16X | 14 | 20% | 35 | 50% | 21 | 30% | -- | -- | -- | -- | **3.9** | **0.71** |
| 17X | 22 | 31% | 28 | 40% | 20 | 29% | -- | -- | -- | -- | **3.4** | **0.49** |
| 18X | 22 | 31% | 7 | 10% | 20 | 29% | 13 | 19% | 8 | 11% | **1.3** | **0.91** |
| 19X | -- | -- | 7 | 10% | -- | -- | 28 | 40% | 35 | 50% | **1.7** | **0.55** |
| 20X | -- | -- | -- | -- | 7 | 10% | 42 | 60% | 21 | 30% | **1.8** | **0.60** |
| Av. | 51.61% | | | | 22.14% | | 26.25% | | | | **3** | **0.60** |

**تحليل فقرات الاستبانة حول آثار الفساد المالي على الانشطة المصرفية**

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يظهر في الجدول(8) النسب المئوية للإجابات عن الأسئلة وكذلك الوسط الحسابي والانحراف المعياري من خلال عرض أقل قيمة وأعلى قيمة لمجموع إجابات أفراد العينة ، ويشير الجدول إلى إن نسبة المئوية للموافقين (أتفق بشدة وأتفق ) كانت(51.61%) وهذا ما يدل على أن هناك شبه إجماع على ان الفساد المالي له تاثير على النشاط المصرفي و نسبة غير المتأكدين (المحايدين) كانت (22.14%) ونسبة غير الموافقين(لا أتفق ولا أتفق بشدة) كانت (26.25%) والذي يؤيد ذلك ان الوسط الحسابي يساوي مع أداة القياس (3) وان الانحراف المعياري تمتلك أقل قيمة مقارنة مع باقي القيم .

**اختبار الفرضية الجدول (9)** \*

**نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثالثة بموجب إختبار (T. Test)**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **المتغيرات** | **حجم العينة** | **الوسط الحسابي** | **الإنحراف المعياري** | **T** | **الدلالة الإحصائية** |
| F 3 | **70** | **3** | **0.60** | **- 23.14** | **0.00** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يشير الجدول أعلاه إن الدلالة الإحصائية هي (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) والمرتبطة بمستوى اختبار (T) مما يدعوا الى رفض الفرضية الصفرية ومن ثم قبول الفرضية البديلة لها وهي هناك آثار للفساد المالي على الانشطة المصرفية.

**الفرضية الفرعية الرابعة: لا توجد هناك أدوات يمكن من خلالها ردع الفساد المالي والحد منه**

**الجدول (10)** \*

**تحليل فقرات الاستبانة حول أدوات ردع الفساد المالي**

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| المتغيرات | مقياس الإجابة | | | | | | | | | | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
| اتفق بشدة | | اتفق | | محايد | | لا اتفق | | لا اتفق بشدة | |
| التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % | التكرار | % |
| 21X | 7 | 10% | 42 | 60% | 21 | 30% | -- | -- | -- | -- | **3.8** | **0.60** |
| 22X | 21 | 30% | 42 | 60% | 7 | 10% | -- | -- | -- | -- | **4.2** | **0.60** |
| 23X | 14 | 20% | 28 | 40% | 28 | 40% | -- | -- | -- | -- | **3.8** | **0.75** |
| 24X | 14 | 20% | 21 | 30% | 17 | 24% | 18 | 26% | -- | -- | **4.2** | **0.40** |
| 25X | 13 | 19% | 30 | 43% | 17 | 24% | 10 | 14% | -- | -- | **3.6** | **0.49** |
| 26X | 10 | 14% | 17 | 24% | 30 | 43% | 13 | 19% | -- | -- | **3.6** | **0.49** |
| 27X | 28 | 40% | 11 | 16% | 21 | 30% | 10 | 14% | -- | -- | **3.7** | **0.79** |
| 28X | 28 | 40% | 10 | 14% | 18 | 26% | 14 | 20% | -- | -- | **3.7** | **0.79** |
| 29X | 18 | 26% | 21 | 30% | 16 | 23% | 6 | 8% | 9 | 13% | **3.4** | **0.49** |
| 30X | 7 | 10% | 20 | 29% | 28 | 40% | 15 | 21% | -- | -- | **3.7** | **0.79** |
| 31X | 14 | 20% | 35 | 50% | 21 | 30% | -- | -- | -- | -- | **3.9** | **0.70** |
| 32X | 7 | 10% | 30 | 43% | 28 | 40% | 5 | 7% | -- | -- | **3.7** | **0.64** |
| 33X | 7 | 10% | 42 | 60% | 7 | 10% | 14 | 20% | -- | -- | **3.6** | **0.92** |
| 34X | 28 | 40% | 13 | 19% | 19 | 27% | 10 | 14% | -- | -- | **3.7** | **0.79** |
| 35X | 14 | 20% | 42 | 60% | 7 | 10% | 4 | 6% | 3 | 4% | **3.8** | **0.84** |
| Av. | 60.38% | | | | 27.14% | | 12.48% | | | | **3.76** | **0.67** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يظهر في الجدول اعلاه النسب المئوية للإجابات عن الأسئلة وكذلك الوسط الحسابي والانحراف المعياري من خلال عرض أقل قيمة وأعلى قيمة لمجموع إجابات أفراد العينة ، حيث يشير الجدول إلى إن نسبة المئوية للموافقين (أتفق بشدة وأتفق ) كانت(60.38%) وهذا ما يدل على أن هناك شبه إجماع على ان من خلال مجموعة من الادوات يمكن ردع الفساد المالي و نسبة غير المتأكدين (المحايدين) كانت (27.14%) ونسبة غير الموافقين (لا أتفق و لا أتفق بشدة) كانت (12.48%) والذي يؤيد ذلك ان الوسط الحسابي أعلى من أداة القياس (3) وان الانحراف المعياري تمتلك أقل قيمة مقارنة مع باقي القيم .

**اختبار الفرضية**

**الجدول (11)** \*

**نتائج إختبار الفرضية الفرعية الرابعة بموجب إختبار (T. Test)**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **المتغيرات** | **حجم العينة** | **الوسط الحسابي** | **الإنحراف المعياري** | **T** | **الدلالة الإحصائية** |
| F 4 | **70** | **3.76** | **0.67** | **8.66** | **0.00** |

\*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يشير الجدول أعلاه إن الدلالة الإحصائية هي (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) مما يدعوا الى رفض الفرضية الصفرية ومن ثم قبول الفرضية البديلة لها وهي توجد هناك أدوات يمكن من خلالها ردع الفساد المالي والحد منه.

وبما أن جميع الفرضيات الفرعية (الأولى والثانية والثالثة والرابعة) تم إختبارها وقبول الفرضية البديلة لها عليه يمكن القول الى انه تم نفي الفرضية الرئيسية الاولى و قبول الفرضية البديلة لها وهي انه يمكن من خلال تبني ادوات فعالة واساليب رشيدة في ممارسة الأنشطة الوظيفية واعتماد القوانين والضوابط والمعايير السليمة في المصارف القضاء على ظاهرة الفساد المالي ويردع مرتكبيه.

**الاستنتاجات والتوصيات**

**اولا: الاستنتاجات**

من خلال الاستقراءات النظرية والتحليلات العملية توصل الباحثون الى الاستنتاجات الاتية:

1. الفساد بشكل عام هو سلوك قائم على استغلال المنصب العام والانحراف عن الواجبات والمهام المرتبطة به وذلك لتحقيق مصلحة خاصة مادية أو غير مادية من خلال القيام بإجراءات أو معاملات مخالفة للقوانين المعمول بها أو لا تتوافق مع مقتضيات تحقيق الصالح العام .

2. ان الفساد المالي هو مجموعة من الانحرافات المالية المخالفة للقواعد والأحكام المالية التي تساهم

في سير العمل الإداري والمالي.

3. ان الفساد المالي ياخذ اشكال متعددة في البنوك مثل الرشوة ، التهرب الضريبي ، التلاعب والاختلاس ، قبول الهدايا والإكراميات، التسيب الوظيفي والتربح من أعمال الوظيفة ، الوساطة والابتزاز، الاعتداء على المال العام، الافتقار وغياب النزاهة والشفافية في التصرفات المالية، تهريب الأموال وغسيلها، العمولات والإتاوات الناتجة عن العقود والصفقات، وغيرها

4. ان هناك عدة طرق واساليب يمكن ان تساهم في مكافحة الفساد المالي ومنها نظام الرقابة الداخلية والبعد الاخلاقي وكذلك استخدام المحاسبة القضائية وتطبيق قواعد الحوكمة.

5. ان نسبة (61.43%) من المجبيين على استمارة الاستبيان يتفقون على ان للفساد اسباب وابعاد سياسية واقتصادية وغيرها و نسبة (51.61%) يتفقون على انه هناك آثار للفساد المالي على الانشطة المصرفية، نسبة (60.38%) يتفقون على انه هناك مجموعة من الادوات يمكن ردع الفساد المالي من خلاله.

**ثانيا: التوصيات**

في ضوء ما تقدم يوصي الباحثون بالآتي:

1. على الوحدات الاقتصادية كافة والبنوك خاصة العمل على تفعيل دور الرقابة الداخلية لمنع او كشف حالات الفساد المالي .

2. استخدام المحاسبة القضائية في ردع حالات الفساد المالي لتكن عبرة لمن يرغب بحالات الفساد المالي. لاسيما في البنوك اذ هناك حالات غسيل اموال وتهريب عملة وغيرها من الاعمال الخطيرة.

3. على الوحدات الاقتصادية وضع الشخص المناسب في المكان المناسب ، فعليها ان تختار الاشخاص الاكفاء والنزيهين للعمل في الاماكن الحساسة التي ممكن ان تستغل من قبل الاشخاص غير النزيهين.

4. على الشركات عامة والمصارف خاصة تطبيق قواعد الحوكمة لما لها من دور فعال في محاربة الفساد المالي بكل اشكاله.

5. محاربة الفساد بكل اشكاله وانواعه وباي طريقة او اكثر ممكن تطبيقها من اجل ذلك.

**المصادر:**

**اولا: المصادر العربية**

1. القران الكريم

2. احمد، محمد محرز، ( 2003)، "القانون التجاري"الجزء الأول .

3. الجبوري، نصيف جاسم، الخالدي، صلاح هادي محمد،(2013)، " دور المحاسبة القضائية في اكتشاف العمليات الاحتيال المالي"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، المجلد 19، العدد 70.

4. البخاري،( كتاب البيوع- باب كسب الرجل وعمله بيده).

5. البطاط ، منتظر فاضل وجودة، ندوة هلال ،(2009) ، "الفساد في الاقتصاد العراقي"، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد السادس، العدد 24 ، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة.

6. التميمي ،عباس حميد يحيى ،(2008)، "اثر نظرية الوكالة في التطبيقات المحاسبية والحوكمة للشركات المملوكة للدولة - دراسة ميدانية في عينة من الشركات العراقية" أطروحة دكتوراه غير منشورة ،كلية الإدارة والاقتصاد بجامعة بغداد .

7 . الشرع ، مجيد ،(2010)، الرقابة الداخلية ودلالاتها في الحد من الفساد المالي"دراسة تطبيقية في جهات رقابية" مجلة المنصور / عدد14 ، اصدارخاص ، الجزء الاول .

8. الشعباني، صالح ابراهيم يونس و علي، مقبل علي احمد ، (2012) ،البعد الأخلاقي في مكافحة الفساد الإداري والمالي ودوره في تعزيز الميزة التنافسية للشركات ، الملتقى الدولي السابع، جامعة سكيكدة- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، للفترة 19-20 مايس ، الجزائر.

9. الفيروز أبادي، مجد الدين محمد(1987)، القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان.

10. العديلي، ناصر محمد (1981) الرضا الوظيفي، معهد الادارة العامة، الرياض.

11. جبريل، عبد القادر جبريل(2010)، الفساد الإداري عائق الادارة والتنمية والديمقراطية، رسالة ماجستير ، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي.

12. دليل الممارسات الأخلاقية للإداريين (2010)، جامعة الزقازيق ، كلية الزراعة ، مصر.

13. حسين، خالد عبدالصبور محمد،(2012)، " استخدام مبادئ الحوكمة في بناء إطار علمي للمحاسبة القضائية مع دراسة ميدانية"، رسالة ماجستير، جامعة قناة السويس، كلية التجارة .

14. كلاب، سعيد يوسف وآخرون (2006) دورة التقنيات الحديثة في مجال الكشف عن الغش والفساد، ورقة مقدمة الى اللقاء العلمي للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية ، مصر.

15. فوزي ، سميحة،(2003)، " تقييم حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية "، المركز المصري للدراسات الاقتصادية ، القاهرة ، مصر العربية ، ورقة عمل (82) .

16.محمد، فلاح حسن ،(2014)، الفساد المالي والأداري وأثره على الأنظمة المصرفية) عوائد الدول النفطية أنموذجاً (، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد الثامن ، بغداد، العراق.

17. محمود، بكر إبراهيم وآخرون(2010) تعدد عمل الأجهزة الرقابية ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري، المؤتمر الوطني الأول والعلمي العاشر، كلية الإدارة والاقتصاد ، الجامعة المستنصرية، بغداد.

18. عبد الرزاق، عماد صلاح (2003) الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سورية.

19. عبد الرحمن ،عبدالله سعيد عبدالرؤف ، ( لاتا)، دور الافصاح والشفافية في تقوية أنظمة الرقابة الداخلية وأثرها على مستقبل التنمية بالدول النامية ، المنوفية ، مصر.

20. عبد الفضيل، محمود (2004) مفهوم الفساد ومعاييره، مجلة المستقبل العربي، السنة 27، العدد 309، بيروت، لبنان.

21. يوسف ، محمد طارق،(2003)، " حوكمة الشركات "، مجلة المحاسب ، جمعية المحاسبين والمراجعين المصرفية ، العدد 20.

**ثانيا: المصادر الأجنبية**

1. Clyde T. S، Manuel، Floyd & Murphy، (2012)، Using Benford Analysis to Detect Fraud، Internal Auditing، 27(3).

2. Mock، T. Z. & Turner، J. L.، (2005)، Auditor Identification of Fraud Risk Factors and Their Impact on Audit Programs، Blackwell Publishing Ltd، International Journal of Auditing، 9(1).

3. Owojori، A.A.، & Asaolu ، T. O.، (2009)، The Role of Forensic Accounting in Solving the Vexed Problem of Corporate World، European Journal of Scientific Research، 29(2).

4. http://www.aicpa.org/prubs/yofa/mancino.htm.

5. Wolfensohn، President of the World Bank، as quoted by on article in financial Times، June 21، 1999. [www.theiia.org](http://www.theiia.org)

6.Williamson، q.E، the Mechanism of Governance. Oxford University Press . 1999 .www.theiia.org

7. ([www.sharei.net](http://www.sharei.net)).

8. (<https://alwafd.org>).

9 . (The Institute of Internal Auditors،( 2012) ، sawyer's Guide for Internal Auditors.

10. (<https://ar.wikipedia.org/> )

11.( <https://www> .global witness. org/en/campaigns/corruption).

## إستمارة الإستبانة

## أخي الكريم/ إختي الكريمة

## تحية طيبة علمية

الإستمارة التي بين يديكم هي جزء من البحث الموسوسة (أدوات الحد من الفساد المالي و ردعه في المصارف- دراسة استطلاعية في عينة من المصارف العراقية ) ونظراً لما تتمتعون به خبرة ومعرفة علمية واسعة في هذا المجال، يرجى التفضل بالاجابة على اسئلة الاستبانة بالدقة والموضوعية المعهودة فيكم وذلك لضمان دقة وسلامة النتائج العلمية للبحث... مع خالص تقديرنا و احترامنا

## ملاحظة:-

## يرجى وضع علامة (✓) في المربع الذي يمثل اجابتك واذا كانت لديكم اية تعليقات او آراء فيمكن اضافتها في

الحقل الاخير من الاستبانة**.**

**الباحثون**

أ.م. د صالح ابراهيم الشعباني

م. دشتي خالد حمد أمين

أ.م. جرجيس مصطفى خضر

**أولاً : المفهوم الاساسي التي تناولتها الاستبانة**

**الفساد المالي :** يقصد بالفساد المالي ذلك السلوك غير القانوني المتمثل في هدرا لمال العام وأعمال السمسرة في المشاريع وتجارة السلاح ويقصد به أيضا الانحرافات المالية المبنية على مخالفة القوانين و القواعد ومختلف الأحكام المعتمدة في أي مؤسسة أو تنظيم كالتهرب الضريبي.

**ثانياً : البيانات الشخصية**

**الوظيفة الحالية :** محاسب ( ) أكاديمي ( ) مدير في المصرف ( ) مراقب الحسابات( )

**المؤهل الاكاديمي : دكتوراه ( ) ماجستير ( ) دبلوم عالي ( ) بكالوريوس ( )**

**سنوات الخبرة : من 5-9 ( ) من** 10- 14 ( ) من 15- 19 ( ) من 20 فأكثر **( )**

**ثالثاً : محاور الاستبيان**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **المحور الاول : أبعاد الفساد المالي** | | | | | | |
| **ت** | **العبارات** | **أتفق تماماً** | **اتفق** | **محايد** | **لا اتفق** | **لا اتفق أبداً** |
| 1. | يعد الفساد المالي خروج عن النظام والقانون أو استغلال غيابهما. |  |  |  |  |  |
| 2. | يتمثل الفساد المالي بالرشوة والغش والاحتيال و تهريب الاموال وغسيلها و تشكيل الشركات الوهمية. |  |  |  |  |  |
| 3. | يؤدي الفساد المالي الى تبذير الموارد والاقلال من مصادقية الحكومة. |  |  |  |  |  |
| 4. | يقف وراء الفساد المالي اسباب اقتصادية وسياسية و اخلاقية وحضارية و ادارية. |  |  |  |  |  |
| 5. | يعد من أهم اسباب الفساد هو ضعف الجهاز القضائي وغياب القانون و عدم مسائلة الآخرين. |  |  |  |  |  |
| **المحور الثاني : مواطن الفساد المالي في المصارف** | | | | | | |
| 6. | تمثل المصارف بيئة حضينة للفساد المالي وخاصة في اوجه تهريب الاموال وغسلها. |  |  |  |  |  |
| 7. | سهولة المعاملات عبر الانترنيت والتحويلات الائتمانية وعمليات المضاربة تعد من العوامل المساعدة للفساد المالي في المصارف. |  |  |  |  |  |
| 8. | التوسع في الاقراض وبمعدلات تتجاوز راس المال للمصارف المقرضة . |  |  |  |  |  |
| 9. | اهمال الرقابة على المشتقات المالية والتسنيد والتجارة الالكترونية ساهم في حصول الفساد المالي في المصارف. |  |  |  |  |  |
| 10. | انعدام الشفافية في انشطة الائتمان المصرفي ادى الى زيادة المخاطر المصرفية . |  |  |  |  |  |
| 11. | عدم حيادية و نزاهة شركات التدقيق التي ايدت صحة الحسابات المالية لبعض المصارف والتزامها بالقواعد والمعايير المعتمدة دولياً. |  |  |  |  |  |
| 12. | كثرة الباعة والمستشارين الماليين و الوسطاء. |  |  |  |  |  |
| **المحور الثالث : آثار الفساد المالي على الانشطة المصرفية** | | | | | | |
| 13. | يختلف الفساد المالي في المصارف من دولة لاخرى. |  |  |  |  |  |
| 14. | يختلف الفساد المالي في المصارف حسب الانشطة المصرفية و التعاملات المختلفة. |  |  |  |  |  |
| 15. | ياخذ الفساد المالي في المصارف اشكال مختلفة كالرشوة والتهرب الضريبي والاحتيال والاختلاس و الوساطة والابتزاز وتهريب الاموال وغسيلها. |  |  |  |  |  |
| 16. | يؤدي الفساد المالي في بعض المصارف الى افلاسها. |  |  |  |  |  |
| 17. | ادى الفساد المالي في المصارف الى التراجع في مستويات النمو الاقتصادي. |  |  |  |  |  |
| 18. | أدى الفساد المالي الى تدهور أسعار العملات الرئيسية العالمية. |  |  |  |  |  |
| 19. | أدى الفساد المالي الى تسجيل خسائر كبيرة لدى البورصات العالمية. |  |  |  |  |  |
| 20. | أدى الفساد المالي الى تراجع المبيعات في كثير من بلدان العالم وارتفاع نسبة البطالة. |  |  |  |  |  |
| 21. | ان الفساد المالي في المصارف ساهم في تراجع العوائد المالية لدى البلدان النفطية . |  |  |  |  |  |
| **المحور الرابع : ادوات ردع الفساد المالي والحد منه** | | | | | | |
| 22. | تعد المحاسبة القضائية اداة فاعلة في عملية ردع حالات الفشل والاختلاس والتلاعب وتهريب الاموال وغسيلها والتجاوز على المال العام. |  |  |  |  |  |
| 23. | تساهم المحاسبة القضائية في كشف حالات التهرب من الالتزامات المالية أو الممارسات الخاطئة . |  |  |  |  |  |
| 24. | تساهم المحاسبة القضائية في جمع الادلة المالية و تعد أداة قوية لدعم الاجراءات القانونية الرادعة لحالات الفساد. |  |  |  |  |  |
| 25. | تعمل المحاسبة القضائية على تحديد المجلات او الانشطة غير القانونية التي تساعد على ارتكاب حالات الفساد المالي. |  |  |  |  |  |
| 26. | تمثل الحوكمة اداة قوية في تحقيق العدالة والشفافية ومحاسبة المسؤولية والحماية لذوي المصالح. |  |  |  |  |  |
| 27. | تعمل الحوكمة على تقليل المخاطر المالية والاستثمارية. |  |  |  |  |  |
| 28. | تسعى الحوكمة الى مساعدة في تجنب حالات الفشل والتعثر المالي وجلب الاستثمارات. |  |  |  |  |  |
| 29. | تعمل الحوكمة على محاربة الفساد المالي وضمان تحقيق النزاهة والحيادية وتفادي حصول الاخطاء سواء المقصودة ام غير المقصودة. |  |  |  |  |  |
| 30. | تشكل الاخلاق اهم عناصر الشخصية القيادية والادارية كونها صمام الامان ضد السقوط والانحطاط في ممارسة الفساد المالي. |  |  |  |  |  |
| 31. | الاخلاق تجعل الموظف ينجز اعماله بكل نزاهة وصدق واخلاص ويحترم القوانين و الانظمة النافذة. |  |  |  |  |  |
| 32. | الاخلاق تجعل الموظف يؤدي عمله بشفافية وثقة وعدالة. |  |  |  |  |  |
| 33. | تعد الرقابة الداخلية وسيلة لضمان تحقيق اهداف المصارف في الامتثال للانظمة والقوانين. |  |  |  |  |  |
| 34. | تلعب الرقابة الداخلية دورا هاما في كشف ومنع الاحتيال والتلاعب مما يؤدي الى حماية موارد المصرف. |  |  |  |  |  |
| 35. | تعد الرقابة الداخلية وسيلة لتنظيم سير العمل وحسن الاداء لمنع الاحتيال والتلاعب والاختلاس . |  |  |  |  |  |
| 36. | تطبيق نظام الرقابة الداخلية يساهم في الكشف عن مواطن الضعف او الخلل والتي قد تكون مسرحاً لحالات الاحتيال والفساد المالي . |  |  |  |  |  |

اذا كانت لديكم اية ملاحظات او آراء يرجى تدوينها ادناه:-

ثوختة

طةندةلَى هةموو ئةو قسةو كردارانة دةطريَتةوة كة ناطونجيَت لةطةل رةوشت و رةفتارى ئاسايي، وة دةست نيشان كردنى ئةم دياردةية دةستى ثيَ كرد لا لايةن ثاشا (حمورابي) لة شةريعةتةكةى, وة دواى ئةوةى ئةم دياردةية قةتيس بوو لةسةر ئاستى نيَوخؤيي ئيَستا ئةنجام دةدريَت لةسةر ئاستي جيهاني وة ضةند لايةنيَك دةركةوتن كة سوود لة رةفتارى لادةرةكان وةردةطرن لةطةل جؤراوجؤري ريَطا ثيَضاوثيَضةكاني وة هةر هةلسوكةوتيَكي نادورست بة طةندةلَى دادةنريَت، وة لةلايةني دارايي طةندةلَى بريتي ية لة بةهةدةرداني سةرمايةى طشتى ياخود بة دةرفةت زانيني ياساي دارايي ياخود ريَنمايي دارايي ياخود فةرامؤش كردني، وة زؤر جار طةندةلَى دارايي ثةيوةستة بة ساختة ياخود فيََلأ كردن، وة هةردووكيان بةيةكةوة بةذداري دةكةن لة بةدةست هيَناني سوودى كةسيةتى ثةيوةست بة باش زانيني بةذوةندى كةسيةتى لةسةر بةرذةوةندى طشتي، وة حالاتي شوشتنةوةى ثارةو بردنةدةرةوةى ليَدانيَكي ترسناكة لة طةندةلَى دارايي و نةخاسمة لة ذيَر ذينطةى بانكى هاوكارى كار كة كةشيَكي طونجاو دةستةبةر دةكات بؤ ئةنجام داني ئةو طةندةلَي ية، وة بةم شيَوةية دةبيَت ثشت ببةستريَت بة ئامراز و شيَوازي بة توانا بؤ دؤزينةوةى شويَني هةلَةو ياري كردنى دارايي وة وةستاندن و بةرثةرض دانةوةى ئةوانةى كة مامةلةى ثيَوة دةكةين. وة ذميَرياري دادطايي سيستةمى ضاوديَري نيَوخؤيي و ياسا ياخود ريَنمايي حةوكةمة لة طرنطترين ئةم ئامرازانةن. بةم شيَوةية ئةم ليَكؤلينةوةية هةوليَكة بؤتيشك خستنةسةر ضةمكي طةندةلَى دارايي و هؤكارةكاني و جؤرةكاني لة بانكةكان وة ئةو ريَطاو هؤكارانةى دةبيَتة هؤي كةم بوونةوة و بةر ثةرض دانةوةى ئةو كةسانةى كة ئةنجامي دةدةن، وة ليَكؤلينةوةكة بونيات نراوة لةسةر طريمانةى ئةوةى كةوا "ثشت بةستن بة ئامرازى كاريطةر و شيَوازى ئاقلانة لة ئةنجام داني ضالاكي ثيشةيي و ثشت بةستن بة ياساو ريَنمايي و ثيَوةرى تةندورست لة بانكةكان دةبيَتة هؤي نةهيَشتنى دياردةى طةندةلَى دارايي و بةرثةرض دانةوةى ئةنجام دةراني، وة ثشت بةستراوة بة ريَطاي خويَندنةوةيي لة دارشتنةوةى تويَذنةوةكة وة دواتر وةرطرتنى شيكةرةوةيي و كؤتايي ديَت بة طرنطترين دةرئةنجام و ثيَشنيازةكان .